



قرار لوزير الطاقة و المعادن و البيئة رقم 17-2-5 بتاريخ 17 ماي 2021

بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس قسم ورئيس مصلحة

وزير الطاقة و المعادن و البيئة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.15.963 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1437 (7 مارس 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.14.541 الصادر في 11 من شوال 1435 (8 أغسطس 2014) و المتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الطاقة و المعادن و الماء و البيئة - قطاع الطاقة و المعادن؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 4541.14 صادر في 30 من صفر 1436 (23 ديسمبر 2014) بتحديد وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديرية المركزية لوزارة الطاقة و المعادن والماء والبيئة - قطاع الطاقة و المعادن؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الطاقة و المعادن عن فتح باب الترشيح لتقلد المهام التالية:

| نوعية المنصب الشاغر | مكان شغور المنصب |
|-----------------------------|--|
| رئيس قسم النجاعة الطاقية | مديرية الطاقات المتعددة والنجاعة الطاقية |
| رئيس مصلحة الصناعة المعدنية | مديرية المعادن و الهيدروكاربورات |

المادة 2: يفتح باب الترشيح لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الطاقة و المعادن و البيئة - قطاع الطاقة و المعادن- الذين توفر فيهم الشروط التالية:

بالنسبة لرئيس قسم:

- أن يكونوا مرتقبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط، كما يفتح باب الترشيح بالنسبة للموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- كما يمكن أن يترشح لنقل مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- كما يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط و الكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح،

- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الطاقة و المعادن و البيئة www.mem.gov.ma يتضمن :

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) و نبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5 : ترسل ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، إلى مديرية الموارد والشؤون العامة و النظم المعلوماتية، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه 03 يونيو 2021

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الطاقة و المعادن و البيئة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 7: يعين المترشح(ة) الذي تم انتقاوه لمزاولة مهام رئيس قسم ورئيس مصلحة بقرار لوزير الطاقة و المعادن و البيئة.

المادة 8 : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لوزارة الطاقة و المعادن و البيئة ويلصق بمقرات الإدارة المركزية و اللامركزية.

2021 ماي 17 وحرر بالرباط في:

الوزير: عزيز رباح
الوزير: عزيز رباح